

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

45895 - عن ابن عمر أن عمر قال : ما بال رجال يطؤون ولائدهم ثم يعزلونهن لا تأتيني
وليدة يعترف سيدها قد ألم بها إلا ألحقت به ولدها فاعزلوا بعد أو اتركوا .
(مالك والشافعي عب ص ق)